المملكة المغربية
الأمانة العامة للحكومة
اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية

رأي رقم 103 بتاريخ 11 أكتوبر 2022
بشأن إقصاء عرض شركة من المشاركة في طلب عروض

اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية،

بناء على رسالة شركة « ..... » المتوصل بها بتاريخ 27 أبريل 2022 وما أرفق بها من وثائق؛

وعلى الرسالة الجوابية لوزارة ..... المتوصل بها بتاريخ 27 ماي 2022؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.867 الصادر في 7 ذي الحجة 1436(21 سبتمبر 2015) المتعلق باللجنة الوطنية للطلبيات العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛

وبعد دراسة عناصر التقرير المقدم من طرف المقرر العام إلى الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبيات العمومية؛

وبعد مداولة الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبيات العمومية خلال الجلسة المغلقة المنعقدة بتاريخ 11 أكتوبر 2022،

أولا : المعطيات

توصلت اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية بالشكاية المشار إليها أعلاه، والتي عرضت فيها المشتكية أنها قد شاركت في طلب العروض رقم 2022/...../1 المعلن عنه من طرف وزارة ..... من أجل "الدراسة المتعلقة بإعادة هيكلة وتقوية الإطار القانوني والتنظيمي

.....بالمغرب" (من حصة فريدة)، وتم إقصاء عرضها على إثر فحص الملفين الإداري والتقني بحجة عدم تقديمها لشهادات مرجعية متوافقة مع طبيعة وأهمية الخدمات المزمع إنجازها.

وأضافت المشتكية بأن فحص وثائق الملفين الإداري والتقني لم تتم بشكل موضوعي وطالبت اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية بإلغاء مسطرة طلب العروض المذكور، نظرا للعيوب التي شابت عملية دراسة الملفات واختيار المتنافسين.

وعليه وبناء على أحكام المادة 31 من المرسوم المتعلق باللجنة الوطنية للطلبيات العمومية المشار إليه أعلاه، طلبت هذه الأخيرة بواسطة الرسالة عدد 175/22 بتاريخ 17 ماي 2022 من وزارة ..... اطلاعها على موقفها مما جاء في الشكاية التي تمت إحالة صورة منها عليها.

وأوضحت الرسالة الجوابية المتوصل بها بتاريخ 27 ماي 2022 بأنه وخلال الاجتماع الأول للجنة طلب العروض، المنعقدة بتاريخ 25 مارس 2022، والذي تم خلاله مرحلة فحص الملفين الإداري والتقني للمتنافسين، تم إقصاء عرض الشركة طبقا للمادة 17 من نظام الاستشارة، وذلك لعدم إدلائها بشهادات مرجعية تتوافق مع موضوع طلب العروض المرتبط بمجال إعداد النصوص القانونية.

وأضاف صاحب المشروع بأنه بتاريخ 22 أبريل 2022، أخبر جميع المتنافسين بما فيهم المشتكية بالنتيجة النهائية لطلب العروض، موضحا أنه بتاريخ 7 أبريل 2022 سحبت المشتكية شهادة الضمان المؤقت وغلاف العرض المالي والتقني اللذين قدمتهما ضمن وثائق ملفها، وأنه تم فعلا عدم اشتراط تقديم طلب الترخيص « D13 » ضمن وثائق ملف طلب العروض لإتاحة الفرصة لمكاتب دراسات لا تتوفر على هذه الوثيقة، سيما تلك العاملة في المجال القانوني.

ثانيا : الاستنتاجات

حيث شاركت المشتكية في طلب العروض موضوع الشكاية وقدمت عرضا في إطاره؛

وحيث راسلت المشتكية صاحب المشروع بخصوص إقصاء عرضها، وتلقت جوابا عن ذلك؛

وحيث بررت لجنة فتح الأظرفة إقصاء عرض المشتكية بعدم تقديمها لشواهد مرجعية طبقا للمادة 17 من نظام الاستشارة، وأخذت علما بذلك عبر ممثلها بعد استئناف جلسة فتح الأظرفة؛

وحيث أقر صاحب المشروع بعدم اشتراطه صراحة تقديم الترخيص « D13 » بهدف فتح المنافسة أمام عدد كبير من مكاتب الدراسات، خصوصا منها العاملة في المجال القانوني؛

وحيث إن إقصاء عرض المشتكية يستند إلى ما يبرره قانونا، مما تكون معه الشكاية غير مرتكزة على أساس.

ثالثا : رأي اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية

استنادا على المعطيات والاستنتاجات المبسوطة أعلاه، ترى اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية أن مقرر إقصاء عرض المشتكية من المشاركة في طلب العروض رقم 1/...../2022 مشروع وأن الشكاية غير مرتكزة على أساس.